



بقلم : محمد حامد الصياد
مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (الأسبق)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة (الأسبق)

التأمينات الاجتماعية والوعي التأميني

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعيا لتشمل كل مواطن في مصر ، بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) ، وبشكل غير مباشر (المستحقين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) .

ومع امتداد هذه المظلة تشريعيا ، إلا أنها لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول ، ويرجع ذلك في الأساس إلي نقص الوعي التأميني لدى المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي ، والذي يتمثل بصفة أساسية في عدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام الهام لمجموع المواطنين .

وفي هذا الإطار ومن خلال هذه المجلة العريقة ، التي تقوم بدور هام وأساسي علي مدي أكثر من نصف قرن في نشر الوعي التأميني ، نتناول بعض الموضوعات ذات العلاقة بالوعي التأميني التي نأمل الاستفادة منها .

ثلاثون : تابع - حالات توافر شروط استحقاق المعاش بعد تاريخ وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش

تناولنا في ثلاثة عشر عدد سابق من المجلة موضوع المستحقين في المعاش ، وذلك علي النحو التالي :

يوليو 2017 : إجراءات ومستندات الصرف في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش .
سبتمبر 2017 : شروط الاستحقاق في المعاش في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش .
أكتوبر 2017 : توزيع المعاش في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش .
نوفمبر 2017 : حدود الجمع بين المعاشات في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش .
ديسمبر 2017 : الرد والأيلولة للنصيب في المعاش الذي لا يستحق كليا أو جزئيا .
يناير 2018 : مراعاة حدود الجمع بين النصيب في المعاش والدخل من عمل أو مهنة .
فبراير 2018 : الرد والأيلولة للنصيب في المعاش الذي يتم إيقافه جزئيا أو كليا .
مارس 2018 : النصيب المستحق والنصيب المنصرف لكل مستحق .
أبريل 2018 : أحكام خاصة بصرف المعاش للمستحقين عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش .

مايو 2018 : حالات قطع المعاش .

يونيو 2018 : حالات إيقاف المعاش .

يوليو 2018 : حالات عودة الحق في المعاش السابق قطعه .

أغسطس 2018 : حالات إعادة صرف المعاش السابق إيقافه .

سبتمبر 2018 : حالات توافر شروط استحقاق المعاش بعد تاريخ وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش – وتناولنا فيه البند أولا : بالنسبة للابن والبنت والأخ والأخت .
ونستكمل بمشيئة الله تعالى في هذا العدد من المجلة هذا الموضوع في مجال البند ثانيا : التحاق الابن أو الأخ بأحد مراحل التعليم ، وذلك علي النحو التالي :

ثانيا : التحاق الابن أو الأخ بأحد مراحل التعليم :

- 1 - يمنح الابن أو الأخ الذي لم تكن تتوافر فيه شروط استحقاق المعاش السابق بيانها بعدد شهر سبتمبر 2017 من هذه المجلة " شروط الاستحقاق في المعاش في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش " - ما كان يستحقه من معاش بافتراض استحقاقه في التاريخ المذكور - إذا توافرت بشأنه الشروط الآتية مجتمعة :
أ - التحقق بأحد مراحل التعليم التي لا تجاوز مرحلة الحصول علي الليسانس أو البكالوريوس.
ب - لم يبلغ سن السادسة والعشرين .
ج - لم يلتحق بعمل أو مهنة " متفرغ للدراسة " .
- 2 - يعاد توزيع معاش باقي المستحقين علي هذا الأساس بمعنى أنه يتم توزيع المعاش بينهم " بما فيهم الابن أو الأخ " .
- 3 - يحدد نصيب الابن أو الأخ بمراعاة حالات القطع والإيقاف التي تمت قبل تحديد هذا النصيب والتي كان من المفترض أن تؤول إليه في حالة ما إذا كانت قد توافرت بشأنه شروط استحقاق المعاش في تاريخ وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش ، وذلك وفقا لقواعد الرد والأيلولة للنصيب في المعاش الذي لا يستحق كلياً أو جزئياً والسابق تناولها بعدد شهر ديسمبر 2017 من هذه المجلة ، وكذا ما سبق أن تناولناه بعدد شهر مايو 2018 من هذه المجلة " حالات قطع المعاش " .
وقواعد الرد والأيلولة للنصيب في المعاش الذي يتم إيقافه جزئياً أو كلياً والسابق تناولها بعدد شهر فبراير 2018 من هذه المجلة ، وكذا ما سبق أن تناولناه بعدد شهر يونيو 2018 من هذه المجلة " حالات إيقاف المعاش " .
- 4 - يحدد نصيب الابن أو الأخ الذي يمنح إليه وفقاً للبند (3) السابق بمراعاة معاش المؤمن عليه أو صاحب المعاش عن الأجرين الأساسيين والمتغير مضافاً إليهما جميع الإعانات والزيادات التي أضيفت إليه وتعتبر جزءاً منه حتى تاريخ منحه المعاش .
- 5 - يشترط لمنح المعاش بالنسبة للأخ توافر شروط إثبات الإعالة السابق بيانها تفصيلاً بعدد شهر سبتمبر 2017 من هذه المجلة " شروط الاستحقاق في المعاش في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش " ، وذلك في تاريخ التحاقه بالتعليم .
- 6 - يراعى بصفة عامة بالنسبة للنصيب في المعاش الذي يمنح للابن أو الأخ تطبيق حدود الجمع بين المعاشات في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش ، السابق بيانها تفصيلاً بعدد شهر نوفمبر 2017 من هذه المجلة.
- 7 - يمنح المعاش من أول الشهر التالي للالتحاق بالدراسة .
- 8 - عند قطع معاش الابن أو الأخ لتوافر إحدى حالات قطع المعاش السابق بيانها تفصيلاً بعدد شهر مايو 2018 من هذه المجلة ، يتم رده علي من استنزل هذا المعاش من نصيبهم .

مثال رقم (1) :

- 1 - توفي مؤمن عليه عن أرملة وثلاثة أبناء أحدهم تجاوز 21 سنة غير طالب والاثنتان الآخران أقل من 21 سنة وعن معاش مقداره 2400 جنيه .

وبالتالي فقد تم توزيع المعاش بين الأرملة والابن القصر - استحققت الأرملة النصف " 1200 جنيه " والابن النصف الآخر " لكل منهما 600 جنيه .

2 - بعد سنة من تاريخ الوفاة وكان المعاش قد زاد بنسبة 15% أي أصبح 2760 جنيهها - التحق الابن الثالث بالدراسة في إحدى مراحل التعليم التي لا تتجاوز مرحلة الحصول علي الليسانس أو البكالوريوس وكان لم يبلغ 26 سنة ولم يلتحق بعمل .

وبالتالي فقد أعيد توزيع المعاش بين الأبناء اعتبارا من أول الشهر التالي لالتحاق هذا الابن بالتعليم بحيث ستحق كل منهم 460 جنيهها

" $2760 \div 2 = 1380$ نصيب الأبناء $\div 3 = 0460$ جنيهها لكل منهم " .

3 - بفرض أنه بعد ستة أشهر بلغ هذا الابن 26 سنة خلال السنة الدراسية وبالتالي فقد امتد استحقاقه للمعاش إلي نهاية هذه السنة الدراسية وتم قطع معاشه اعتبارا من أول الشهر التالي لانتهائها .

وعلي ذلك يتم رده علي من سبق أن استنزل هذا المعاش من نصيبهم .

بمعنى أن يصبح نصيب كل من الابنين الآخرين في هذا المعاش

$0138 = 2 \div 690$ جنيهها .

مثال رقم (2) :

بفرض أن عودة الابن للتعليم في المثال السابق رقم (1) كان لإعداد دراسة الماجستير أو الدكتوراه .

في هذه الحالة لا يمنح له المعاش - حيث يشترط ألا تتجاوز مرحلة التعليم التي يعود إليها مرحلة الحصول علي الليسانس أو البكالوريوس .

مثال رقم (3) :

بفرض أن عودة الابن للتعليم في المثال رقم (1) كانت بعد التحاقه بعمل ، في هذه الحالة لا يمنح له المعاش - حيث يشترط أن يكون متفرغا للدراسة .

مثال رقم (4) :

بفرض أن عودة الابن للتعليم في المثال رقم (1) كانت بعد بلوغه سن 26 سنة .

في هذه الحالة لا يمنح المعاش ، حيث يشترط أن تكون عودته للتعليم قبل بلوغه هذه السن .

مثال رقم (5) :

بفرض أن الأرملة في المثال رقم (1) كانت قد توفيت قبل التحاق الابن بالدراسة وبالتالي فقد كان نصيبها في المعاش قد تم رده علي الابن الأخران .

وعند تحديد المعاش الذي سيتم منحه للابن الذي عاد للدراسة يراعى فيه ما كان مفترضا أن يؤول إليه من معاش الأرملة بافتراض استحقاقه للمعاش في تاريخ وفاتها .

وعلي ذلك يحدد المعاش الذي سيتمنح لهذا الابن بقسمة كامل المعاش بين الأبناء الثلاثة حيث يستحق لكل منهم $2760 \div 3 = 920$ جنيهها .

مثال رقم (6) :

بفرض أن أحد الأبناء المستحقين للمعاش في تاريخ وفاة المؤمن عليه في المثال رقم (1) كان ملتحقا بعمل وبالتالي ، وبالتالي فقد كان نصيبه في المعاش قد تم إيقافه وتم رده علي الابن الآخر .

وعلي ذلك يحدد المعاش الذي سيتمنح للابن الذي عاد للدراسة بمراعاة أنه كان سيعود عليه جزء من نصيب الابن الذي تم إيقافه .

بمعنى أنه يحدد نصيبه المستحق في المعاش علي أساس توزيع نصف المعاش بين الأبناء الثلاثة لكل منهم 460 جنيها " $2760 \div 2 = 1380$ ، $1380 \div 3 = 460$ ، والنصيب المنصرف لكل من الابن القاصر وغير ملتحق بالعمل والابن العائد للدراسة $2760 \div 2 = 1380$ ، $1380 \div 2 = 690$ جنيها .

مثال رقم (7) :

توفي مؤمن عليه عن والده وأخ غير شقيق " أخ من الأم " تجاوز 21 سنة غير طالب ، ومعاش مقداره 3000 جنيه ، أستحق للوالدة نصف المعاش 1500 جنيه .
وفي تاريخ لاحق التحق الأخ بإحدى مراحل التعليم التي لا تجاوز مرحلة اليسانس أو البكالوريوس ولم يكن بلغ 26 سنة ولم يلتحق بعمل .
وببحث شروط إثبات الإعالة في تاريخ التحاقه بالدراسة تبين أنه سيمنح أيضا المعاش المستحق له عن والده ومقداره 600 جنيه .
وحيث أن المعاش الذي سيمنح له عن شقيقه يمثل 1/4 المعاش - أي 750 جنيها وبذلك يتوافر بشأنه أحد شروط إثبات الإعالة وبفرض توافر باقي الشروط تثبت الإعالة .
وبمراعاة تطبيق حدود الجمع بين المعاشات فإنه يستحق معاشه عن والده ومقداره 600 جنيه ويستحق من معاش شقيقه الفرق 150 جنيها (الفرق بين نصيبه في معاش شقيقه واستحقاقه في معاش والده).

مثال رقم (8) :

بفرض أن المعاش الذي يستحق للأخ عن والده في المثال السابق رقم (7) كان 800 جنيه ، بذلك لا يتوافر بالنسبة له أحد شروط إثبات الإعالة وهو ألا يكون للأخ دخل من أي مصدر يعادل استحقاقه في المعاش عن شقيقه أو يزيد عليه ، وحيث يزيد نصيبه في المعاش عن والده " 800 جنيها " علي نصيبه في المعاش عن شقيقه " 750 جنيهاً " فإنه لا يثبت بشأنه إعالة شقيقه له ، وبالتالي لا يمنح المعاش عنه عند التحاقه بالدراسة .